

صحیح ابن خزیمة

باب فرض الصلوات الخمس والدلیل علی أن لا فرض من الصلاة إلا الخمس وأن كل ما سوى الخمس من الصلاة فتطوع ليس شيء منها فرض إلا الخمس فقط :